

مَجَلَّةُ فَضِيلِيَّةِ مُحْكَمَةٍ

تُعْنَى بِالتُّرَاثِ الْكِرْبَلَائِيِّ

مُجَاوِزَةً مِنْ وَرَاةِ التَّعْلِيمِ الْعَالِيِّ وَالبَّحْثِ الْعِلْمِيِّ

مُعْتَمَدَةً لِأَعْرَاضِ التَّرْقِيَةِ الْعَالَمِيَّةِ

تصدر عن:

العتبة العباسية المقدسة

قسم شؤون المعارف الإسلامية والإنسانية

مركز تراث كربلاء

السنة السابعة/ المجلد السابع/ العددان الثالث والرابع (٢٥-٢٦)

شهر ربيع الآخر ١٤٤٢هـ/ كانون الأول ٢٠٢٠م

تراث كربلاء

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education &
Scientific Research
Research & Development



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

No: "معا لمساندة قواتنا المسلحة الباسلة لبحر الارهاب" الرقم: ت ٤ / ٩٨١٤
Date: "معا لمساندة قواتنا المسلحة الباسلة لبحر الارهاب" التاريخ: ٢٠١٤/١٠/٢٧

"معا لمساندة قواتنا المسلحة الباسلة لبحر الارهاب"

العتبة العباسية المقدسة

م / مجلة تراث كربلاء

تحية طيبة..

استنادا الى الية اعتماد المجلات العلمية الصادرة عن مؤسسات الدولة ، وبناءً على توافر شروط اعتماد المجلات العلمية لأغراض الترقية العلمية في "مجلة تراث كربلاء" المختصة بالدراسات والبحوث الخاصة بمدينة كربلاء الصادرة عن عتبتكم المقدسة تقرر اعتمادها كمجلة علمية محكمة ومعتمدة للنشر العلمي والترقية العلمية .

...مع التقدير

أ.د. **حسان حميد عبد المجيد**
المدير العام لدائرة البحث والتطوير وكالة
٢٠١٤/١٠/٢٧

وزارة التعليم العالي
والبحوث العلمي

نسخة منه الى:

- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والنشر والترجمة
- الصادرة

www.rddiraq.com
Email: scientificdep@rddiraq.com

تحقيق التراث



من فتاوى فقهاء الشيعة ورسائلهم الخطية

في حفظ هدايا ونفائس وموقوفات

العتبات المقدسة

(١٣٦٧هـ/١٩٤٨م - ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م)

**Shia Scholars' Fatwas and Hand-
Written Letters for Keeping the Gifts,
Valuables, and Endowments
of Holy Shrines (1367/1948-1387/1967)**

الأستاذ أحمد علي مجيد الحليّ / حيدر حسن كاظم الفلوجيّ
العتبة العباسية المقدسة / مركز تراث النجف الأشرف

Mr. Ali Ahmad Majeed Al-Hilli
Mr. Hayder Hasan Kadhim Al-Falouji
Al-Abbas Holy Shrine
Centre of Heritage in Holy Najaf



الملخص

سُلِّط الضوء في هذا البحث على وثائق تاريخية مهمة صدرت من فقهاء شيعة في العراق دعوا فيها إلى حفظ هدايا ونفائس وموقوفات العتبات المقدسة في العراق كالعتبة العلوية والحسينية والعباسية والكاظمية والعسكرية، ووقفوا للحيلولة دون استيلاء الدولة الحاكمة عليها تحت عناوين مختلفة، تارة باسم صيانتها وأخرى لعرضها في متاحف، أو حفظها في أمكنة خاصة لها خارج العتبات المقدسة، ومدة هذه الوثائق بين عامي (١٣٦٧ هـ / ١٩٤٨ م - ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م).

الكلمات المفتاحية: حفظ الهدايا، النفائس والموقوفات، العتبات المقدسة،

فتاوى الفقهاء ورسائلهم.

Abstract

The present study focuses on significant historical documents issued by Shia scholars in Iraq for keeping the gifts, valuables, and endowments of Holy Shrines in Iraq (namely: Alawiyya, Husseiniyya, Abbasiyya, Kadhim-iyya, Askariyya Shrines), against the hostile takeover of these possessions under different excuses; amendments, saving in safe places, and museums. These documents are limited to the period (1367/1948-1387/1967).

Key Words: Keeping Gifts, Valuables and Endowments, Holy Shrines, Shia Scholars' Fatwas and Hand-Written Letters.

المقدمة

بين يديك فتاوى تاريخية مهمة تخصّ هدايا ونفائس وموقوفات العتبات المقدسة في العراق (العلوية والحسينية والعباسية والكاظمية والعسكرية)، تاريخها بين سنتي (١٣٦٧ هـ / ١٩٤٨ م - ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م)، وصلت إلينا باهتمام الأستاذ جعفر حسين البهادلي (دام توفيقه) ومالكها السيد أحمد آل المحمود الموسوي (دامت بركاته)، آثرنا نشرها هنا في هذه المجلة الغراء؛ لأهميتها وعلو شأن من صدرها، والموقف الذي كان سبباً لكتابتها.

والدولة وقتئذٍ كانت تحاول الاستيلاء على كل ما يخصّ العتبات المقدسة؛ لسحب بساطها من علماء الشيعة الكرام وجره إليها، لما له من دعم معنوي ومادي، ليس للشيعة فقط بل للمسلمين جميعاً، وحددت هذه الفتاوى موقوفات العتبات وهداياها ونفائسها، فوقف لذلك أعظم علماء الشيعة موقفاً بطولياً مشرفاً، وحفظوا بقاءها في أماكنها المخصصة، وردعوا بها مطامع الحكام، وهذا الموقف لم يكن الأول في التاريخ، وإنها يحدثنا التاريخ بأن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام قد حفظ حلي الكعبة في عهد عمر بن الخطاب كما هو مسطور في الوثيقة ذات الرقم (٨) من هذا البحث.

وبهذا الموقف وغيره كان علماء الشيعة أنار الله برهانهم يُعدّون عقبة أمام مآرب الحكّام، وكان عدد تلك الفتاوى والرسائل التي أُدرجت في هذا البحث ثماني فتاوى ورسالتين مع ترجمة النصوص الفارسية، ووصف عامّة النصوص وصفاً علمياً دقيقاً.

منهج البحث:

يتلخص منهج البحث بالخطوات التالية.

١. كتابة مقدمة مختصرة تتعلق بموضوع الفتاوى المدرجة في البحث.
٢. ذكر ترجمة مختصرة جداً لكل فقيه ذكرت فتواه أو رسالته مع وصف الفتاوى والرسائل وصفاً علمياً دقيقاً من جوانب عدة تتعلق بها.
٣. ترتيب الفتاوى بحسب أسماء الفقهاء على وفق تسلسل الحروف الألفبائيّ وجعله في القسم الأول من البحث، وجعل الرسائل في القسم الثاني منه.
٤. ترجمة النصوص الفارسيّة إلى اللغة العربيّة (السؤال والجواب)، وضبطها قدر الإمكان.

٥. إرفاق صور الفتاوى والرسائل المدرجة في البحث طياً.

وأخيراً نهندي هذا العمل المتواضع لكل من أفنى عمره وحياته لخدمة الإسلام العظيم في مشارق الأرض ومغاربها من علمائنا الأعلام وطلبة العلم الكرام، سائلين المولى عزّ وجلّ أن يكون في المستوى المطلوب، ونشكر كل من آزرنا بهذا البحث، وتعاون معنا في نشره، ونخصّ بالذكر:

١. إدارة مجلة (تراث كربلاء) وأعضاءها؛ لمساهمتهم في نشر تراث كربلاء عامّة وما يتعلّق بتاريخ العتبتين المقدّستين الحسينيّة والعبّاسيّة خاصّة.
٢. فضيلة الشيخ مرتضى فاضل المالكيّ (دام تأييده) لمراجعته العلميّة للبحث.
٣. الأستاذ جعفر حسين البهادليّ (دام توفيقه) الدليل إلى الوثائق المدرجة في البحث.

٤. السيّد أحمد آل المحمود الموسويّ (دامت بركاته)، مالك صور الوثائق والرسائل المدرجة في البحث.

القسم الأول: الفتاوى المتعلقة بموضوع البحث.

ثمانية من أعلام فقهاء الشيعة قدّس الله أسرارهم أجابوا عن الأسئلة المتعلقة بموضوع البحث التي سنذكرها لاحقاً، وقد كانت إجاباتهم عن تلك الأسئلة بفتاوى تكاد تكون توارخها متقاربة، وإليك أسماؤهم وتواريخ وفياتهم وذكر بلدانهم ولغة السؤال والجواب، وخطّهما، وتاريخ الفتوى، وذكر الختم وشكله، وهي بحسب الترتيب المذكور في منهج البحث:

١. الشيخ آقا بزرك الطهراني رحمته الله، هو آية الله الشيخ محمد محسن بن علي بن محمد رضا الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة الفارسيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة العربيّة وبالورقة نفسها، والفتوى غير مؤرّخة، وعليها اسمه وختمه المربع المؤرّخ سنة ١٣٧١ هـ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهذه الوثيقة تعدّ نادرة من نوادير هذا الشيخ الفقيه المؤرّخ البحّاث، قدّس الله نفسه الزكيّة، وهي ذات الرقم (١).
٢. السيّد أبو القاسم الخوئي رحمته الله، هو آية الله العظمى السيّد أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم الموسويّ الخوئيّ (ت ١٤١٣ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة العربيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها وبالورقة نفسها، كتبها بتاريخ ١٨ من المحرم سنة ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (٢).

٣. السيّد أحمد المستنبت رحمته الله، هو آية الله السيّد أحمد بن رضي بن أحمد الموسويّ المستنبت (ت ١٤٠٠ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة الفارسيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها وبالورقة

نفسها، والفتوى غير مؤرّخة، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (٣).

٤. السيّد عبد الله الشيرازيّ رحمته، هو آية الله السيّد عبد الله بن محمّد طاهر بن محمّد علي الموسويّ الشيرازيّ (ت ١٤٠٥ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة العربيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها وبالورقة نفسها، كتبها بتاريخ ١٣ من المحرم سنة ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (٤).

٥. السيّد محسن الحكيم رحمته، هو آية الله العظمى السيّد محسن بن مهديّ بن صالح الحسينيّ الطباطبائيّ الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة العربيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها وبالورقة نفسها، ووردت الفتوى منه بثلاث صيغ مختلفة، الأولى والثانية متقاربة في السؤال والجواب، وإليك وصف الثلاث:

الأولى: كتبها بتاريخ ٤ ذو الحجة سنة ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٧ م، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (٥).

الثانية: كتبها بتاريخ ٤ من ذي الحجة سنة ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٧ م، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي تختلف عن السابقة بوضع كلمات، وهي ذات الرقم (٦).

الثالثة: سأله عنها الأستاذ حسين السعد متصرّف لواء كربلاء (١٩٥٥ - ١٩٥٧ م) بتاريخ ١٨ / ١٠ / ١٩٥٦ م بكتابٍ رسميٍّ صادر من متصرفيّة لواء كربلاء، وهو تحت العدد (١٦٣٥٤)، وهي بغير خطّه، وخالية من اسمه وختمه البيضويّ؛ ويظهر من ذلك أنّها مجعولة عليه؛ ولذا جعلناها

الثالثة رغم أنها سابقة في التاريخ لهما، وهي ذات الرقم (٧).

٦. السيّد محمّد جواد الطباطبائي تت، هو آية الله السيّد محمّد جواد بن محمّد تقيّ بن أبي القاسم الحسيني الطباطبائي (ت ١٣٨٧ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة الفارسيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها سوى حديث متعلّق بالإجابة نقله عن كتاب (نهج البلاغة)، والسؤال والإجابة بالورقة نفسها، غير مؤرّخة، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (٨).

٧. السيّد محمود الشاهروديّ تت، هو آية الله السيّد محمود بن علي بن عبد الله الحسينيّ الشاهروديّ (ت ١٣٩٤ هـ)، من علماء النجف الأشرف، والسؤال ورد عليه باللغة العربيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها وبالورقة نفسها، غير مؤرّخة، وعليها اسمه وختمه البيضويّ، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (٩).

٨. الشيخ مرتضى آل ياسين تت، هو آية الله الشيخ مرتضى بن عبد الحسين بن باقر بن محمّد حسن آل ياسين (ت ١٣٩٧ هـ)، من علماء النجف الأشرف والكاظميّة، والسؤال ورد عليه باللغة العربيّة، وأجاب عنه بخطّه الشريف باللغة نفسها وبالورقة نفسها، كتبها بتاريخ ٢١ المحرم من سنة ١٣٨٧ هـ، وعليها اسمه، وهي بدون ختمه، ولم يرد فيها اسم السائل، وهي ذات الرقم (١٠).

وإليك نصّ هذه الفتاوى، بحسب الترتيب الذي ذكرناه في منهج البحث:

(١)

فتوى آية الله الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرت حجّة الاسلام، آية الله آقاى آقا شيخ بزرگ طهرانى رحمته الله:

چه میفرما یند در خصوص اشیائی را که به عنوان وقف یا به عنوان هدیه به جهت عتبات عالیات ازخارج می آورند، آیا جایز است آن را خارج نمود در متحف یا جای دیگر بگذارند؟ هر چه حکم الله است در ذیل ورقه مرقم دارید.

«بسم الله الرحمن الرحيم، وبه ثقّتی، إنّ الموقوفات المهداة والمجلوبة من البلاد النائية إلى الكعبة المعظمة والمدينة المنورة والعتبات العالیات في العراق كلّها مسما لايجوز التصرف بإخراجها من محالّها بالحکم الإلهي من صدر الإسلام وعصر الخلفاء إلى قيام الساعة، فإنّ الأوقاف على حسب ما یوقفها أهلها، فمن بدّله فإنما علیه إثمه ويستحقّ لعائن الله جلّ جلاله.

الفاني الشهير بأقا بزرك الطهراني، عفا الله عنه وعن والديه». وختمه مربع:

«آقا بزرك، ١٣٧١».

ترجمة السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة حجّة الإسلام، آية الله الشيخ آقا بزرك الطهراني رحمته الله:

ما هو رأيكم في خصوص الأشياء الموقوفة على العتبات العالیات والأشياء المهداة إليها، التي توقف وتهدى من الخارج، هل يجوز إخراجها منها وجعلها في متحفٍ أو مكانٍ آخر؟ رَقِّمُوا ما هو حکم الله في ذیل الورقة.

(٢)

فتوى آية الله العظمى السيّد أبو القاسم الموسويّ الخوئيّ (ت ١٤١٣ هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول مولانا علم الأعلام، وحبّة الإسلام، آية الله العظمى السيّد أبو القاسم الخوئيّ الموسويّ رحمته الله العالی:

في الموقوفات والهدايا المهداة إلى العتبات المقدّسة كالروضة الحيدريّة والروضة الحسينيّة والروضة الكاظميّة والروضة العبّاسيّة والروضة العسكريّة، هل يجوز إخراجها من أماكنها المقدّسة إلى المكان المسمّى به (المتحف) أم لا؟
أفتونا مأجورين دمتم للمسلمين عزّاً وفخراً.

«بسم الله الرحمن الرحيم، الوقوف على حسب ما يقفها أهلها، وعليه فإن عين في الوقف مكان خاصّ لهذه الموقوفات فلا يجوز نقلها إلى مكان آخر، وإن لم يعين لها مكان خاصّ فلا بدّ من حفظها في مكان يؤمن عليه من التلف، ولا بدّ أن يكون ذلك بنظر من ينوب عن الإمام عليه السلام في تويّي أمور المسلمين في كلّ عصر وزمان، والله العالم.

١٨ / محرم / ٨٧، أبو القاسم الموسويّ الخوئيّ.

ختمه بيضويّ: «أبو القاسم الموسويّ».

(٣)

فتوى آية الله السيّد أحمد الموسويّ المستنبط (ت ١٤٠٠ هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرت حبّة الإسلام والمسلمين آية الله آقاي آقا سيّد احمد مستنبط دامت

افاضاته:

چه میفرمائید در خصوص هدايا و تحف ويا اشيائي که به عنوان وقف به عتبات مقدسه حضرت امير عليه السلام و حضرت سيد الشهداء و حضرت عباس و جوادين و عسکريين عليهم السلام موجود است ميتوان از خزائن ائمه اطهار عليهم السلام به جای ديگر نقل نمود يا خير. أفتونا مأجورين أدام الله ظلکم؟

«بسمه تعالى شانه العزيز، موقوفات وهدايا که به عتبات مقدسه وروضات مبارکه و هكذا حُلِّيَ كعبه که در آن روايت معتبره وارد شده در غير محال و موافق خود به هيچ وجه من الوجوه نقل و تصرف در آن شرعا جائز نيست، و مرجو است از اولياء امور ابقاهم الله شرکتهم ان شاء الله تعالى تمام توجه و بذل عطف فرمايند، و مگزارند تعدييات در ساحت مقدسه ائمه طاهرين بنمائيد تا مورد عطف و تشکر آنها بشوند. حرره الأحمق أحمد الموسويّ المستنبط النجفي»
ختمه بيضويّ: «السيد أحمد المستنبط».

ترجمة السؤال والجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة حجّة الإسلام والمسلمين آية الله السيّد أحمد المستنبط دامت إفاضاته:

ما هو رأيكم في خصوص الهدايا والتحف والأشياء الموقوفة على العتبات المقدّسات عتبة أمير المؤمنين عليه السلام وسيّد الشهداء والعبّاس والجوادين والعسکريين عليهم السلام الموجودة فيها، أيجوز نقلها من خزائن الأئمّة الأطهار عليهم السلام إلى مكان آخر أم لا. أفتونا مأجورين أدام الله ظلکم؟

«بسمه تعالى شأنه العزيز، صرف و نقل الموقوفات و الهدايا الموجودة في العتبات

المقدّسة والروضات المطهّرة، وهكذا حُلِّي الكعبة المذكورة في تلك الرواية المعتبرة في غير محالّها وفي غير مواقفها لا يجوز بوجه من الوجوه، والمرجوّ من أولياء الأمور أبقاهم الله أن يبذلوا عنايتهم وتوجههم في هذا الأمر، وأن يمنعوا من التعديّات إلى الساحة المقدّسة للأئمّة الطاهرين؛ لكي يفوزوا بألطفهم. حرّره الأحقر أحمد الموسويّ المستنبط النجفيّ».

ختمه بيضويّ: «السيد أحمد المستنبط».

(٤)

فتوى آية الله السيّد عبد الله الموسويّ الشيرازيّ (ت ١٤٠٥ هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

حجّة الإسلام والمسلمين، آية الله المجاهد السيّد عبد الله الشيرازيّ متّع الله المسلمين بوجوده:

تريد مديرية الآثار أو جهات حكوميّة أنّه تقوم بتنظيم الهدايا والموقوفات الموجودة في العتبات المقدّسة في متاحف أو محلّات تحت إشرافها؛ لعرضها للناس.

فهل يجوز ذلك شرعاً؟

«بسم الله الرحمن الرحيم، وله الحمد، لا يجوز لأحد التصرف فيها، ولا تغير محالّها، وإنّما ترجع أمورها وشئونها شرعاً إلى المراجع الدينين، العام للشيعّة، وعند اقتضاء الضرورة والحاجة للكشف^(١) عنها أو بعض شئونها يجب أن يكون

(١) في الأصل (الكشف)، والعبارة تقتضي ما أثبتناه.

ذلك بإشراف منهم، والله المؤيد.

١٣ محرم الحرام ١٣٨٧، السيد عبدالله الشيرازي.

ختمه بيضوي: «عبد الله الشيرازي».

(٥)

فتوى آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ) الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول مولانا حجة الإسلام والمسلمين، آية الله في العالمين، السيد محسن الحكيم أدام الله ظله:

في تدخل دائرة الآثار أو أي جهة حكومية أخرى في هدايا وموقوفات المسلمين التي أوقفت لمصالح العتبات المقدسة المحفوظة منذ القدم في الروضات المطهرة؛ وذلك التدخل باسم صيانتها ولعرضها في متاحف وما شابه ذلك، هل يجوز شرعاً نقلها من أماكنها المحفوظة بها. أفوتونا مأجورين؟

«بسم الله الرحمن الرحيم، وله الحمد، لا يجوز تدخل دائرة الآثار وغيرها من الجهات الحكومية وغير الحكومية في الهدايا والموقوفات المدخرة في العتبات المقدسة والروضات المطهرة، ولا يجوز التصرف فيها أي نوع من التصرف إلا بأذن الحاكم الشرعي، المرجع العام في التقليد للإمامية رفع الله تعالى شأنهم، فإذا قضت الضرورة الكشف عنها ورفع الضرر الطارئ عليه كان هو المرجع في ذلك، وباطلاع منه وإشرافه، والله سبحانه ولي السداد والتوفيق.

٤ حج/ ٨٦، محسن الطباطبائي الحكيم».

ختمه بيضوي: «محسن الطباطبائي».

(٦)

فتوى آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ) الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول سيدنا ومولانا حضرة حجّة الإسلام والمسلمين، آية الله في العالمين، المرجع الأعلى السيد محسن الطباطبائي الحكيم **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** العالي في تدخّل دائرة الآثار أو أي جهة حكوميّة أخرى في هدايا وموقوفات المسلمين التي أوقفت لمصالح العتبات المقدّسة المحفوظة منذ القدم في الروضات المطهّرة؛ وذلك باسم صيانتها ولعرضها في متاحف وما شابه ذلك، هل يجوز شرعاً نقلها من أماكنها المحفوظة بها.

أفتونا مأجورين؟

«بسم الله الرحمن الرحيم، وله الحمد، لا يجوز تدخّل دائرة الآثار وغيرها من الجهات الحكوميّة وغير الحكوميّة في الهدايا والموقوفات المدخّرة في العتبات المقدّسة والروضات المطهّرة، ولا يجوز التصرّف فيها، أيّ نوع من التصرّف إلاّ بإذن الحاكم الشرعيّ المرجع العامّ في التقليد للإماميّة رفع الله تعالى شأنهم، فإذا قضت الضرورة الكشف عنها ورفع الضرر الطارئ عليها، كان هو المرجع في ذلك، وباطلاع منه وإشرافه، والله سبحانه ولي السداد والتوفيق.

٤ حجّ، ٨٦، محسن الطباطبائي الحكيم».

وختمه بيضويّ: «السيد محسن الطباطبائي».

(٧)

فتوى آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ) الثالثة

متصرفية لواء كربلاء العدد: (١٦٣٥٤)

التحرير التاريخ: ٥٦ / ١٠ / ١٨

السؤال: مولانا آية الله السيد محسن الحكيم رحمته عليه:

ما يقول مولانا رحمته عليه فيما يُلقى من النذور والهدايا في أضحية ^(١) الأئمة عليهم السلام، وهل أئمتها وقف منقول للأضحية يصرف عليها أم أنها تصرف إلى غير هذا المورد، فالرجاء أن تتفضلوا ببيان الحكم الشرعي في هذا الباب. ولكم الشكر سيدي.

حسين السعد

متصرف لواء كربلاء

الجواب: «بسم الله الرحمن الرحيم، وله الحمد، النذور والهدايا التي توضع في الضرائح المقدسة يرجع أمرها إلى من بيده تلك الضرائح، وولاية الصرف موكولة إليهم فإن شاءوا صرفوها في مصالح الضرائح، وإن شاءوا صرفوها في مصالح سدناتها، وإن شاءوا صرفوها في مصالح زوارها، وليس لأحد معارضتهم فأئمتهم الأولياء في الصرف، والله سبحانه تعالى العالم».

بدون إمضاء واسم وتاريخ وختم.

(١) في الأصل (الأضحية)، والعبارة تقتضي ما أثبتناه.

(٨)

فتوى آية الله السيّد محمد جواد الحسنّي الطباطبائي (ت ١٣٨٧ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرت مستطاب حجّة الإسلام والمسلمين، آية الله آقای آقا سيد محمد جواد طباطبائي تبريزي دام ظلّه:

چه میفرمائید در خصوص هدايا و تحف و اشيايي كه به عنوان وقف برای عتبات مقدسه ائمه اطهار آورده اند و فعلاً موجود است چه در خزينه حضرت امير عليه السلام و سيد الشهداء و حضرت عباس و جوادين و عسكريين عليهم السلام، ميتوان آنها را از خزائن مذكوره به جای ديگر نقل نمود يا خير. أفتونا مأجورين أدام الله ظلكم؟

بسم الله الرحمن الرحيم

نفيس و تحفي كه از قديم زمان به عنوان وقف به روضه مقدسه آقا امير المؤمنين عليه الصلاة والسلام يا به روضات ديگر مثل كربلا و كاظميين و سامرا آورده شده، و در اماكن و مخازن مأمون از تلف گذارده شده، و تاكنون كه متجاوز از هزار سال می باشد در آن اماكن جميع خطرات محفوظ بوده و می باشد، بوجه من الوجوه جائز نيست آنها را از محال قديمی خود نقل به جای ديگر نمود.

آقا امير المؤمنين عليه السلام در موقعی كه عمر بن الخطاب (ض) در موضوع تصرف در حلي كعبه سؤال نمودند آن حضرت فرمودند: اقرّه حيث اقرّه الله و رسوله، نص روايت حرفياً اين است كه ذيلاً درج ميشود:

نهج البلاغه في قسم مختارات الحكم (صفحه ٢٦٣):

روي أنّه ذكر عند عمر بن الخطاب في أيامه حلي الكعبة وكثرته، فقال قوم:

لو أخذته فجّهزت به جيوش المسلمين؛ كان أعظم للأجر، وما تصنع الكعبة بالحلي؟ فهمّ عمر بذلك، وسأل أمير المؤمنين عليه السلام.

فقال عليه السلام: إنّ القرآن أنزل على النبي عليه وآله والأموال أربعة: أموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرائض، والفيء فقسمه على مستحقّيه، والخمس فوضعه الله حيث وضعه، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها، وكان حلي الكعبة فيها يومئذٍ، فتركه الله على حاله ولم يتركه نسياناً، ولم يخف عليه مكاناً، فأقرّه حيث أقرّه الله ورسوله.

فقال له عمر: لولاك لافتضحنا، وترك الحلي بحاله.

محمد الجواد الطباطبائي التبريزي.

وختمه بيضوي: «محمد جواد الطباطبائي».

ترجمة السؤال والجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة المستطاب حجة الإسلام والمسلمين، آية الله السيّد محمد جواد

الطباطبائي التبريزي دام ظله:

ما هو رأيكم في خصوص الهدايا والتحف والأشياء الموقوفة على العتبات المقدسة للأئمة الأطهار، الموجودة فيها فعلاً سواء أكانت في خزانة أمير المؤمنين عليه السلام أم سيّد الشهداء أم العباس أم الجوادين أم العسكريين عليهم السلام، أيجوز نقلها من الخزائن المذكورة إلى مكان آخر أم لا. أفتونا مأجورين أدام الله ظلّكم؟

«بسم الله الرحمن الرحيم

النفائس والتحف التي جلبت [من البلاد الأخرى] إلى روضة أمير المؤمنين

عليه الصلاة والسلام المقدّسة أو الروضات الأخرى مثل كربلاء والكاظمين وسامراء من قديم الزمان، والتي يحتفظ بها في الأماكن والمخازن المأمونة من التلف والضياع، والتي احتفظ بها منذ (١٠٠٠) سنة من جميع الأخطار إلى الآن، لا يجوز نقلها من أماكنها القديمة إلى مكان آخر بوجه من الوجوه.

قال أمير المؤمنين عليه السلام حينما سأله عمر بن الخطاب عن موضوع التصرف في حُلّي الكعبة: «أقرّه حيث أقرّه الله ورسوله».

ويندرج ذيلًا نصّ الرواية حرفًا بحرف:

نهج البلاغة في قسم مختارات الحكم (صفحة ٢٦٣):

روي أنّه ذكر عند عمر بن الخطاب في أيامه حُلّي الكعبة وكثرته، فقال قوم: لو أخذته فجهّزت به جيوش المسلمين؛ كان أعظم للأجر، وما تصنع الكعبة بالحلي؟ فهمّ عمر بذلك، وسأل أمير المؤمنين عليه السلام.

فقال عليه السلام: إنّ القرآن أنزل على النبي عليه السلام والأموال أربعة: أموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرائض، والفِيء فقسمه على مستحقّيه، والخمس فوضعه الله حيث وضعه، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها، وكان حُلّي الكعبة فيها يومئذٍ، فتركه الله على حاله ولم يتركه نسيانًا، ولم يخف عليه مكانًا، فأقرّه حيث أقرّه الله ورسوله.

فقال له عمر: لولاك لافتضحنا، وترك الحلي بحاله.

محمّد الجواد الطباطبائيّ التبريزيّ.

وختمه بيضويّ: «محمّد جواد الطباطبائيّ».

(٩)

فتوى آية الله السيّد محمود الحسينيّ الشاهروديّ (ت ١٣٩٤ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول مولانا علم الأعلام، وحبّة الإسلام، وآية الله العظمى السيّد محمود الشاهروديّ رحمته الله العليّ:

في الموقوفات والهدايا إلى العتبات المقدّسة كالروضة الحيدريّة والحسينيّة والكاظميّة والروضة العبّاسيّة والعسكريّة، هل يجوز إخراجها من أماكنها المقدّسة إلى المكان المسمّى به (المتحف) أم لا؟

أفتونا مأجورين دمتم للمسلمين عزّاً وفخراً.

«بسمه تعالى، لا يجوز إخراجها من أماكنها المقدّسة.

السيّد محمود الشاهروديّ الحسينيّ».

ختمه بيضويّ: «محمود الحسينيّ».

(١٠)

فتوى آية الله الشيخ مرتضى آل ياسين (ت ١٣٩٧ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول مولانا حبّة الإسلام والمسلمين آية الله الشيخ مرتضى آل ياسين رحمته الله:

هل يجوز نقل الهدايا والموقوفات التي أوقفت للعتبات المقدّسة المحفوظة منذ القدم في الروضات المقدّسة إلى المتاحف وما شابه ذلك.

أفتونا مأجورين، أدام الله ظلّكم؟

«بسم الله الرحمن الرحيم، لا يجوز التصرف في هذه الهدايا والأوقاف بأيّ نحو من أنحاء التصرف، لأيّ جهة من الجهات، حكوميّة كانت أو غير حكوميّة، إلّا بأذنٍ ممّن له الولاية الشرعيّة على تلك الهدايا والأوقاف.

مرتضى آل ياسين، ٢١ / ١ / ١٣٨٧ هـ.

إمضاؤه، بدون ختم.

القسم الثاني: الرسائل المتعلقة بموضوع البحث.

رسالتان كتبهما السيّد مهدي الشيرازي تتلى، وهو آية الله السيّد مهدي بن حبيب الله بن آقا بزرك الحسيني الشيرازي (ت ١٣٨٠ هـ)، من علماء كربلاء المقدسة، يدعو فيها إلى حفظ عظمة العتبات المقدسة واستقلالها وكرامتها وما تحويه من نفائس وهدايا، وإليك وصفها:

الأولى: كتبها لرئيس الوزراء العلامة السيّد محمد ابن آية الله السيّد حسن الصدر (ت ١٣٧٥ هـ)، وهي باللغة العربيّة، وبخطّه الشريف، غير مؤرّخة، ويمكن معرفة تاريخها من خلال مدّة رئاسة الوزراء للسيّد الصدر، فقد ترأسها في ٢٩ / ١ / ١٩٤٨ م وقدم استقالته في ٧ / ١٦ من السنة نفسها، وعلى الرسالة ورد اسمه وختمه البيضويّ، وهي ذات الرقم (١١).

الثانية: كتبها لمعالي مدير الأوقاف العام آنذاك، وهو مجهول لدينا، وهي باللغة العربيّة، وبخطّه الشريف، غير مؤرّخة، ويمكن معرفة تاريخها من خلال تاريخ الرسالة السابقة، وعلى الرسالة ورد اسمه وختمه البيضويّ، وهي ذات الرقم (١٢).

وإليك نصّ هذه الرسائل، بحسب الترتيب الذي ذكرناه في منهج البحث:

(١١)

رسالة آية الله السيّد مهدي الشيرازي (ت ١٣٨٠ هـ) الأولى

لحضرة فخامة رئيس الوزراء سماحة السيّد الصدر دامت شوكته:

«بعد السلام عليكم، وإهداء التحيّة والتهنئة بالرئاسة العامّة، والدعاء

بدوام التأييد لكم:

إنّ من المعلوم لزوم التحفظ على جلاله الأعتاب المقدّسة واستقلالها على
حالتها بتشخيصاتها الخاصّة، وقد بلغنا أن من جملة الإصلاحات المنويّة جديدًا
هو وضع يد للأوقاف على شؤون الضرائح الشريفة، فالأمل من فخامتكم عدم
إجراء تغيير عليها وإبقاؤها على وضعها الحالي؛ حفظًا لكرامتها السامية.

الأحقر مهديّ الحسينيّ الشيرازيّ الحائريّ».

وختمه بيضويّ: «الراجي: مهديّ الحسينيّ».

(١٢)

رسالة آية الله السيّد مهديّ الشيرازيّ (ت ١٣٨٠ هـ) الثانية

لمعالي مدير الأوقاف العامّ

«بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، تُبدي لكم قد بلغنا أن من جملة
الإصلاحات المنويّة إدخالها في النظام الجديد للعتبات المقدّسة، هو تدخل
الأوقاف على شؤون الأضرحة المقدّسة، وهذا ممّا لا يليق بمقامها الكريم
وشؤونها العالِيّة، فالمرجوّ عدم إجراء مثل ذلك وإبقاؤها على ما كانت عليه من
الوضع الحالي؛ حفظًا لكرامتها السامية.

الأحقر مهديّ الحسينيّ الشيرازيّ الحائريّ».

وختمه بيضويّ: «الراجي: مهديّ الحسينيّ».

خاتمة البحث:

وربقات مرّت علينا من عيون تاريخ العتبات المقدسة في العراق الحبيب، أفصحت عن مطامع قومٍ بعنوان حفظها، أو عرضها في متاحف وما شابه ذلك أدرجت في سطورٍ كان نتيجة درجها في مطاويها بيان ما يلي:

١. مدى تكاتف فقهاء الشيعة وتلاحمهم في حفظ التراث الإسلامي (المادي والمعنوي).

٢. احترام الناس والحكام لأقوال الفقهاء وامتثال فتاواهم.

٣. حثّ هذه الفتاوى على ضرورة حفظ شؤون العتبات المقدسة وعدم التصرف بها بأي نحوٍ كان إلا بإذن الحاكم الشرعيّ.


٤. امتلاك العتبات المقدسة خزينةً ثرياً من النفائس والهدايا التي لا يقدر بعضها بثمن والمحفوظة في خزائنها، والواجب على إدارة تلك العتبات حفظها.

والحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

ملحق الصور

(١)


فتوى آية الله الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ)



السنة السابعة / المجلد السابع / العدد الثالث والرابع (٢٥-٢٦)
شهر ربيع الآخر ١٤٤٢ هـ / كانون الأول ٢٠٢٠ م


(٢)

فتوى آية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت ١٤١٣ هـ).



(٣)


فتوى آية الله السيّد أحمد الموسويّ المستنبط (ت ١٤٠٠هـ)



السنة السابعة / المجلد السابع / العدد الثالث والرابع (٢٥-٢٦)
شهر ربيع الآخر ١٤٤٢هـ / كانون الأول ٢٠٢٠م


(٤)

فتوى آية الله السيّد عبد الله الموسويّ الشيرازيّ (ت ١٤٠٥ هـ)



(٥)


فتوى آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ) الأولى



السنة السابعة / المجلد السابع / العدد الثالث والرابع (٢٥-٢٦)
شهر ربيع الآخر ١٤٤٢ هـ / كانون الأول ٢٠٢٠ م

(٦)

فتوى آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ) الثانية



(٧)

فتوى آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩٠ هـ) الثالثة

مصرفه لواء كركلا
العدد : ١٦٢٥٤
التاريخ : ١٨/١٠/٥٦

السؤال
مولانا آية الله السيد محسن الحكيم دام ظلّه
ما يقول مولانا دام ظلّه فيما يتعلق من التذوق والهداية للاضمة الوضعية عليهم السلام
وهل انما وقت منقول للاضمة يصرف على ام لا تصرف الى غير هذا المورد
فارجو ان تتفضلوا ببيان الحكم الشرعي في هذا الباب وكم الكارصيدي .

هذا بعد
مصرفه لواء كركلا

الجواب
بسم الله الرحمن الرحيم وله الحمد
التذوق والهداية التي يوضع في الصراج للتذوق يرفع امرها الى من بيده تلك
الصراج ودلالة الصرف مولانا دام ظلّه فان شاذاً صرفها في صراج الصراج وان
شاذاً صرفها في صراج سبلاً وان شاذاً صرفها في صراج زوارها وليس
لأحمد معارضهم فانهم الاولياء في الصرف والله سبحانه تعالى العالم
التوقيع

السنة السابعة / المجلد السابع / العدد الثالث والرابع (٢٦-٢٥)
شهر ربيع الآخر ١٤٤٢ هـ / كانون الأول ٢٠٢٠ م


(٨)

فتوى آية الله السيد محمد جواد الحسيني الطباطبائي (ت ١٣٨٧ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم
 المحترم شيخنا العلامة المحيية الاسلام محمد حسين آقا ميرزا جواد طباطبائي
 بهرگز دلم طلمه
 چه سفر بايد در خصوص مه ايا وقف در مسلكه بعنوان وقف براعتات مقدسه
 آورده اند و فعلا موجود است چه در فرقه حضرت ابراهيم عليه السلام و سید الشهداء و حضرت علي و جواد
 و حسين عليهم السلام بعنوان آنها را از قرآن مذكوره بي درگزر نقل نمود با احترام و توفيق الهی
 بحمد الله الرحمن الرحيم
 فائس و تحمك از قدیم زمان بعنوان وقف بروضه مقدسه امام المومنين عليه الصلاة والسلام با برکت
 ديكر شلكر بلاد كالمين وسا اتر اورد و شفا و دد اماكن و مخازن مأمون از تلف گذارده شد و تاكون كه تحفظ
 از هر سال سياستد دان اماكن از جميع نظرات محفوظ آورده سياستد بوجه من الوضوء الرقيب انصار
 از حال تدبير خود نمايچايجي خود انا امير المومنين هم در وقتك عمر بن الخطاب دس در موضوع تصرف در
 كسبه سوال نمودند انحضرت فرمودند اقره حيث اقره الله و رسوله نص روايت حرقاين است كه لا درج بشو
 فتح البلاغه في قسم بخارات الحكم صفة ١١١١ دوى الله ذكر عند عمر بن الخطاب دس في اليد على الكعبة و كثر
 فقال قوم لو اخذت نه حضرت به جوش المسلمين كان اعظم للأمر و ما نضع الكعبة الخلى فهم عمر بذلك و سأل المولى
 عليه السلام فقال عليه السلام ان القرآن انزل على النبي صلى الله عليه وآله و الاصول اربعة اصول للمسلمون قسمها بغير
 في الرافض و القبيح فقتله على استخفافه و الخس فوضعه الله حيث وضعه و الصلوات جعلها الله حيث جعلها
 على الكعبة فيها يومئذ فركه الله على حاله و لم تركه لسانا و لم يخف عليه مكانا قره حيث قره الله و رسوله قال
 لعمر لو لال الا مضعنا و بول الخلى عالمه محمد بن محمد الطباطبائي

(٩)


فتوى آية الله السيّد محمود الحسيني الشاهرودي (ت ١٣٩٤ هـ).



السنة السابعة / المجلد السابع / العدد الثالث والرابع (٢٥-٢٦)
شهر ربيع الآخر ١٤٤٢ هـ / كانون الأول ٢٠٢٠ م


(١٠)

فتوى آية الله الشيخ مرتضى آل ياسين (ت ١٣٩٧ هـ)



(١١)

رسالة آية الله السيّد مهدي الشيرازي (ت ١٣٨٠ هـ) الأولى



السنة السابعة / المجلد السابع / العدد الثالث والرابع (٢٠٢٠-٢٠٢١)
شهر ربيع الآخر ١٤٤٢ هـ / كانون الأول ٢٠٢٠ م

(١٢)

رسالة آية الله السيد مهدي الشيرازي (ت ١٣٨٠ هـ) الثانية

